

التاريخ: / / ١٤٢٠
الرقم:
المشروعات:



المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية ببنود البدر
متحدة لدى الادارة العامة للجمعيات والمؤسسات الاهلية
برقم 32

سياسة

الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات

١١ / ٦ / ٢٢٠٢٠ الموافق ١٤٤١ هـ



للتواصل

معنا

+966 567 23 8515

+966 143 22 3209

@beryanbu

beryanbu@hotmail.com

بنود البدر - حي الزهراء - شارع محمد بن عبدالوهاب - ماسايل مكتب الخصان الاجتماعي بمدفرة بنود



جمعية البر والتضامن الاجتماعي للتربية ببلجيم البحرين

التاريخ: / / ١٤٢٤
الرقم:
المشروعات:

مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات على منسوبي الجمعية من أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين والموظفين والمتطوعين بالجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل ومارسة واجباتهم ومسؤولياتهم . وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد ت تعرض لها الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون لتفادي حدوثها أو معالجة ذلك بشكل مناسب ، كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والإلتزام بكل قوانين ولوائح المعامل بـها . وهدف هذه السياسة على تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية .

* النطاق :

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مدراء تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية ، وبدون أي استثناء . ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدون وماKitchen ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات .



2

* المخالفات :

تشمل جميع الممارسات الخاطئة والمخالفات الجنائية أو المالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو شرعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها (على سبيل المثال لا الحصر) ما يلي :

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف .
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك إدعاء النفقات الكاذبة ، إساءة استخدام الأشياء القيمة أو عمليات غسل الأموال أو دعم الجهات المشبوهة) .
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية) .
- إمكانية الإحتيال (مثل إضاعة ، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية) .
- الجرائم الجنائية المرتكبة أو التي يتم إرتكابها أو التي يتحمل إرتكابها أيًا كان نوعها .
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة .
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة .
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية .
- التلاعب بالبيانات الحاسوبية .
- تحديد صحة الموظفين وسلامتهم .
- نتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي .





- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية .
- مؤامرة الصمت و التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه .

* الضمانات :

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعريضه للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك ، وتتضمن هذه السياسة عدم تعرّض مقدم البلاغ خطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية بأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة ، بشرط أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ مع طيات إشتباه صادقة ومعقولة ، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطى .

ومن أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك ما لم ينص القانون على خلاف ذلك ، وسيتمبذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة ، ولكن في حالات معينة يتوجب التعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ومنها على سبيل المثال (ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة ، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر ، ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ . كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة .



*إجراءات الإبلاغ عن المخالفات :

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل إتخاذ الإجراء المناسب في حينه .
- يجب على مقدم البلاغ أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية ، على الرغم من أنه لا يطلب منه إثبات صحة البلاغ
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق التالي :
 ١. العنوان البريدي : حي الزهور - شارع محمد بن عبد الوهاب - بجوار مكتب الضمان الاجتماعي .
 ٢. البريد الإلكتروني : beryanbu@hotmail.com

كما تحرص الجمعية على استطلاع آراء المستفيدن من خلال استمارات رضى العملاء لقياس أداء العاملين

* معالجة البلاغ :

يعتمد الإجراء المتخد بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاكاً إذ يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ، ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :





جمعية البر والخدمات الاجتماعية النيرية ببندر البحرين

التاريخ: / / ١٤٣٥
الرقم:
المشفوعات:

- يقوم (المدير التنفيذي) عند إستلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة للجمعية (اذا لم يكن البلاغ مقدم ضد المدير التنفيذي) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من إستلام البلاغ .
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذ ، ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق .
- يتم تزويد مقدم البلاغ خالل ١٠ أيام بإشعار إستلام البلاغ ورقماء للتواصل .
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ .
- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات مبررة يتم إحالة البلاغ إلى لجنة مشكلة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة .
- يجب على اللجنة المشكلة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال ١٠ أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
- ترفع اللجنة المشكلة توصياتها إلى رئيس مجلس الإدارة للمصادقة والاعتماد .
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفه وفق (دليل السياسات والإجراءات الإدارية) وقانون العمل الساري المفعول .
- متى كان ذلك ممكناً ، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه ، ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليها خلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر .



(من)

6

للتواصل
معنا ...

+966 567 23 8515

+966 143 22 3209

@berganbu

berganbu@hotmail.com

بنبع البحرين - حي الزعور - شارع محمد بن عبد الوهاب - مقابل مكتب الضمان الاجتماعي بمحافظة بنبلو



جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية بضم البحرين

المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية بضم البحرين
محلية لدى إدارة العطاءات الجمعيات والمؤسسات الدينية

برقم 32

التاريخ : / / ١٤٣٥
الرقم :
المشروعات :

- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و المناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ .

نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (اختياري)

	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الجوال
	البريد الإلكتروني
	معلومات مرتكب المخالفة
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الجوال
	البريد الإلكتروني
	معلومات الشهود (إن وجدوا)



التاريخ: / / ١٤

الرقم:

المشروعات:



جامعة الير والخدمات الاجتماعية الخيرية ببلد البر

المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية ببلد البر
مشيخة لاده الادارة العامة للجمعيات والمؤسسات المعاشرة
برقم ٣٢

		الاسم
		الدور الوظيفي
		الادارة
		رقم الجوال
		البريد الإلكتروني
		التفاصيل
		طبيعة ونوع المخالفة
	تاريخ العلم بها	تاريخ ارتكاب المخالفة
		مكان حدوث المخالفة
		بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
		أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في إرتكاب المخالفة
		أي معلومات أو تفاصيل أخرى
	التوقيع	تاريخ تقديم البلاغ



٨

للتواصل

معنا

+966 567 23 8515

+966 143 22 3209

@berganbu

berganbu@hotmail.com

بلجع الير - حي الزاهور - شارع محمد بن عبد الوهاب - ملابس مكتب الضمان الاجتماعي بمحافظة ينبع

اعتماد مجلس إدارة جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية ببنغ

(سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات)

اعضاء مجلس الإدارة

التوقيع	الصفة	الاسم
	رئيس مجلس الإدارة	سعد بن مرزوق السحيمي
	نائب رئيس مجلس الإدارة	عبد الرحيم بن حمود الزلياني
	الأمين العام	يوسف بن جايد الحجي
	أمين الصندوق والمستول المالي	سفيان بن عواد الصبحي
	رئيس لجنة الاستثمار	عبد العزيز بن فيصل حجي
	رئيس لجنة العلاقات العامة والإعلام	حامد بن معناد الرفاعي
	رئيس لجنة الرعاية الأسرية	عواد بن محمود الصبحي
	عضو مجلس الإدارة	خالد بن يوسف سبيه
	عضو مجلس الإدارة	أحمد بن سالم الشعدي
	نائب رئيس لجنة الرعاية الأسرية	ماهر بن سعد الفايد
	عضو مجلس الإدارة	علي بن شلبي الأحمدي
	عضو مجلس الإدارة	سليمان بن صالح الصيدلاني
	عضو مجلس الإدارة	بندر بن عتيق المرواني